

1- التعليق على كتاب الجمعة من السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا رسول الله وعلى اله وصحبه ومن اتبع هداه باسانيديكم احسن الله اليكم الى الامام ابي عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى قال - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب صلاة الجمعة قال اخبرنا واصل بن عبدالاعلى كوفي قال حدثنا ابن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:00:18](#)

وعن ربيعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد فجاء الله بنا فهدي - [00:00:33](#)

فهدينا ليوم الجمعة فجعل الله الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تابع لنا يوم القيامة ونحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيامة. المقضي لهم قبل الخلاء قال باب اجاب الجمعة قال اخبرنا ابو عاصم ابن اصرم النسائي عن عبد الرزاق قال - [00:00:52](#)

اخبرنا معمر ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الاخرون الاولون يوم القيامة نحن اول الناس دخولا الجنة. بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم فهدانا الله لما - [00:01:19](#)

فيه من الحق فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه. الناس لنا فيه تبع غدا لليهود وللنصارى وبعد غد قال اخبرنا سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة واخبرنا بالقاموس عن ابيه عن ابيه - [00:01:39](#)

هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون السابقون بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم وهذا اليوم الذي كتب الله عليهم فاختلوا فيه فهدانا الله له. يعني يوم الجمعة فالناس لن - [00:02:03](#)

فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد قال باب بدأ الجمعة قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن عمار قال حدثنا المعافى عن ابراهيم بطهمان عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:02:23](#)

ان اول جمعة جمعت بعد جمعة جمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة بجواثان البحرين قضية لعبد القيس باب التشديد في التخلف عن الجمعة قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن محمد ابن عمرو - [00:02:42](#)

عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن ابي الجعد الضمري وكانت له صحبة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تراك ثلاث جمع من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبها - [00:03:08](#)

قال اخبرنا عمرو بن سواد بن الاسود بن عمرو السرحي المصري قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابن ابي ذئب عن اسيد اني ابي اسيد عن عبد الله ابن ابي قتادة - [00:03:28](#)

عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة طبع الله على قلبه. قال اخبرنا محمد بن معمر البصري البخراني قال حدثنا حبان بن هلال قال - [00:03:42](#)

قد حدثنا اباة قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن الحضرمي ابن لاحق عن زيد وهو ابن سلام عن ابي سلام عن الحاكم ابن مينا قال عن زيد وهو ابن سلام عن ابي سلام عن الحاكم ابن مينا انه سمع ابن عباس وابن عمر رضي الله عنه يحدث - [00:04:02](#)

تعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على اعواد المنبر لينتهي اقوام عن ودعهم الجمعيات او ليختمن على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين قال اخبرنا ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا سعيد بن الربيع قال حدثنا علي ابن مبارك عن يحيى ابن ابي كثير عن

زيد ابن عن زيد ابن - 00:04:25

سلام عن ابي سلام يعني الحاكم ابن مينا عن ابن عمر ابن عباس رضي الله عنهم قال قال علي ثم كتب به الي ثم كتب به اليه عن ابن عمر وابي هريرة انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على احواد منبره - 00:04:53

لينتهي اقوام عن ودعهم الجمعات او لا يختمن على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين قال اخبرني محمود ابن خالد قال حدثنا الوليد ابن مسلم قال حدثنا مفضل ابن فضالة عن عياش ابن عباس عن - 00:05:15

كيد عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رواح الجمعة واجب على كل محتلم. قال باب كفارة - 00:05:33

ترك الجمعة من غير عذر. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا همام عن لوبرت عن سمرة بن جندب. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. من ترك جمعة من غير - 00:05:50

فليتصدق بدينار. فان لم يجد فنصف دين فنصف دينار نعم قال اخبرنا انس بن علي قال حدثنا نوح عن خالد عن قتادة عن الحسن عن سمورة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:06:10

قال من ترك الجمعة متعمدا فعليه دينار فان لم يجد فنصف دينار. وفي موضع اخر ليس فيه متعمدا باب ذكر فضل يوم الجمعة. قال اخبرنا سميد بن نصر قال اخبرنا عبد الله. وهو ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال حدثنا - 00:06:30

عبدالرحمن واخبرنا هارون بن موسى قال حدثنا ابو ضمرة عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبدالرحمن الاعرج انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم - 00:06:51

يوم الجمعة فيه خلق ادم عليه السلام وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عن ابي معشر زياد ابن كليب عن ابراهيم عن علقمة عن القرصي الضب - 00:07:11

وكان من القراء الاولين عن سلمان قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يتطهر يوم الجمعة كما امر ثم يخرج من بيته حتى يأتي الجمعة فينصت حتى يقضي الامام صلاته الا كان كفارة لما كان قابله من - 00:07:31

جمعة قال اخبرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا عفان ابن مسلم ويحيى بن حماد والنسقي لعفان قال حدثنا ابو تعني المغيرة عن ابي معشر عن ابراهيم عن علقمة عن قرصي الضبي عن سلمان قال قال رسول الله - 00:07:52

صلى الله عليه وسلم اتدري ما يوم الجمعة؟ قلت الله ورسوله اعلم؟ قال لكني احث لكني انا احث مع يوم الجمعة لا يتطهر رجل ثم يمضي الى الجمعة ثم ينصت حتى يقضي الامام صلاته. الا كانت كفارة لما - 00:08:13

بينها وبين الجمعة التي قبلها ما اجتنب المقتلة قال باب الامر باكثر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة قال اخبرنا اسحاق المنصور قال اخبرنا سينجعي وعن عبدالرحمن ابن يزيد ابن جابر عن الاشعث ابني الاشعث الصنعاني عن اوس ابن

اوس عن النبي - 00:08:33

صلى الله عليه وسلم انه قال ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا علي من الصلاة فيه. فان صلاتكم معروضة علي. قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا - 00:08:59

عليك وقد ارميت. قال اي يقولون اي اي يقولون قد بليت. قال ان الله عز وجل قد حرم على الارض ان لابي سعد الانبياء قال باب الامر بالسواك يوم الجمعة قال اخبرنا محمد ابن سلمة ابو الحارث المصري. قال حدثنا ابو وهب عن عمرو بن الحارث - 00:09:19

ان سعيد بن ابي هلال وبكير بن الاشد حدثه عن ابي بكر عن ابي بكر ابن المنكدر. عن عمرو بن سليمان عبدالرحمن بن ابي سعيد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك - 00:09:43

ويمس من الطيب ما قدر عليه. الا ان بكير لم يذكر عبدالرحمن وقال في الطيب ولو من طيب المرأة قال باب ايجاب الغسل يوم الجمعة. قال اخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن صفوان بن سليمان عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري - 00:10:03

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. قال قال حميد بن مسعدة قال

حدثنا بشر قال حدثنا داوود وهو ابن ابي هند عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله - [00:10:22](#) اي صلى الله عليه وسلم على كل رجل مسلم في كل سبعة ايام غسل يوم وهو يوم الجمعة قال اخبرنا كثير بن عبيد الحمصي قال حدثنا محمد بن حرب حمصي عن الزبيدي عن الزهري قال اخبرني سالم - [00:10:42](#) عن عبدالله بن عمر عن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاء منكم الى الجمعة فليغتسل قال اخبرنا كثير بن عبيد قال حدثنا محمد وهو ابن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال حدثني سالم عن ابيه انه - [00:11:03](#) سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الى الجمعة فليغتسل. قال اخبرنا علي ابن حجر قال عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل. قال - [00:11:23](#) اخبرني ابراهيم ابن الحسن قال حدثني حدثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبر ابن شهاب عن ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل - [00:11:43](#) قال اخبرنا ابراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج محمد قال قال ابن جريج الحدائي ابن شهاب عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو قائم على المنبر. من جاء منكم - [00:12:03](#) حدث ليغتسل قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبدالله بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال وهو قاوم عن الدرب - [00:12:23](#) من جاء منكم الى الجمعة فليغتسل قال اخبرنا عبيد الله بن فضالة بن ابراهيم قال اخبرنا محمد يعني ابن المبارك ان قال حدثنا معاوية عن يحيى ابن ابي كثير قال اخبرني نافع ان ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه - [00:12:36](#) وسلم قال اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل. قال اخبرنا محمد بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن الحاكم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا - [00:12:56](#) احدكم الى الجمعة فليغتسل قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل. قال اخبرنا ابن السري عن ابي بكر يعني ابن عياش عن ابي اسحاق عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال - [00:13:16](#) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى الجمعة فليغتسل قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن ابي اسحاق عن يحيى ابن وثاب قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:13:39](#) يقول من جاء الى الجمعة فليغتسل قال اخبرني محمد يحيى ابن عبد الله النيسابوري قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا عيب عن الزهري قال قال طاووس قلت لابن عباس رضي الله عنهما ذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:13:59](#) اغتسلوا واغسلوا رؤوسكم وان لم تكونوا جنباً واصيبوا من الطيب. فقال ابن عباس فاما الغسل فنعم. واما الطيب فلا قال باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ المكي قال - [00:14:19](#) حدثنا ابي قال حدثنا سعيد قال حدثني ابو الاسود عن عروة قال قال عائشة رضي الله عنها وعن ابيها كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما عمال عمال انفسهم - [00:14:40](#) وكان يكون لهم ارواح فقيل لهم لو اغتسلتم قال اخبرني محمود ابن خالد عن الوليد قال اخبرني عبد الله بن العلاءي قال اخبرني عبد الله بن العلاء وهو ابن زمه وابن زبر انه سمع القاسم بن محمد بن ابي بكر انهم ذكروا غسل يوم الجمعة عند - [00:14:57](#) عائشة رضي الله عنها فقالت انما كان الناس يسكنون العالية فيحضرون الجمعة بهم وسخ. واذا اصابهم سطعت ارواحهم فيتأذى بهم الناس فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اولاً تغتسلون؟ قال اخبرنا ابو الاشعث عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن - [00:15:18](#) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضع يوم الجمعة فيها ونعمة ومن اغتسل فالفعل افضل قال باب فضل الغسل قال اخبرنا ابو الاشعث احمد المقدم العجيلي عن يزيد وابن زريع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن - [00:15:48](#)

عن سامرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة بها ونعمته ومن اغتسل فالفعل افضل قال اخبرنا عمرو بن منصور وهارون ابن وهارون ابن محمد ابن بكار ابن بلال واللفظ له قال حدثنا ابو مسهر - [00:16:08](#)

قال حدثنا سعيد بن عبدالعزيز عن يحيى بن الحارث عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الامام ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة - [00:16:28](#)

قيامها وقيامها. قال باب الهيئة للجمعة. قال اخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان عمر بن الخطاب رأى حلة صغيرة تباع عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد اذا - [00:16:50](#)

عليك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة. ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر منها حلة. فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها كسوتني - [00:17:10](#)

وقد قلت في حلة عطار ما قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اكسها لتلبسها لتلبسها فكساها عمر اخاه له مشركا بمكة. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبد الله بن الحارث المخزومي وعن حنظلة بن ابي سفيان عن سالم بن عبدالله قال سمعت ابن عمر يحدث ان عمر ابن الخطاب - [00:17:30](#)

قد خرج فرأى حلة حلة استبرق تباع في السوق. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اشتريها فالبسها يوم الجمعة حين يقدم عليك الوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:54](#)

انما يلبس هذه من لا خلاق له ثم اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث حلل منها فكسا عمر ومنها حلة وكسا عليا حلة وكسا اسامة حلة فاتاه فقال يا رسول الله قلت فيها ما قلت ثم - [00:18:14](#)

بعثت بها الي فقال بعها فاقض بها حاجتك او شققها خمرا. او شققها خمرا ام بين نساءك؟ قال اخبرني هارون ابن عبد الله قال حدثنا الحسن ابن سواد قال حدثنا الليث قال حدثنا خالد وهو ابن يزيد عن - [00:18:34](#)

وهو ابن ابي هلال عن ابي بكر ابن المنكادر ان عمر ابن سليمان اخبره عن عبدالرحمن ابن ابي سعيد عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وسواك وان يمسه من الطيب ما يقدر عليه - [00:18:54](#)

قال قعود الملائكة يوم الجمعة على ابواب المسجد. قال اخبرني الربيع ابن سليمان قال حدثنا اسحاق بن مضره قال بني ابي عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب حاء. واخبرنا عبد المالك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني جدي. قال - [00:19:18](#)

قال حدثني عقيل عن ابن شهاب ابن عبد الرحمن ابن هرموز الاعرجي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طووا طووا - [00:19:38](#)

الصحف وجاءوا يستمعون الذكر. قال اخبرني محمد بن خالد قال حدثنا بس بن شعيب عن ابيه عن الزهري قال ابو سلامة وابو عبدالله الاغر ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:00](#)

اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول. فاذا جلس الامام طووا الصحف فهو جلسوا فاستمعوا الذكر. قال باب فضل مشينا الجمعة. قال اخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير قال حدثنا الوليد عن - [00:20:20](#)

عبدالرحمن ابن يزيد ابن جابر انه سمع ابا الاشعث ابا الاشعث يحدث انه سمع اوس بن اوس صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وغسل وغدا وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام - [00:20:40](#)

انصت ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة قال اخبرني محمود بن خالد قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابن جابر قال حدثنا ابو الاشعث قال قولوا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم. واخبرني عمرو بن عثمان قال حدثنا الوليد قال عن عبدالرحمن - [00:21:04](#)

عن ابن يزيد ابن جابر ملائكة الصحف قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المهجر الى الجمعة اهدي بدنة ثم كالمهدي بقرة ثم كالمهدي شاة ثم كالمهدي بطة ثم كالمهدي دجاجة ثم كالمهدي ثم - [00:21:30](#)

كالمهدي بيضة. قال اخبرنا محمد منصور قال حدثنا سفيان وقال حدثنا الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:21:50](#)

إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد يعني ملائكة يكتبون الناس على منازلهم الاول فالاول. فاذا خرج امام وطوية الصحف واستمعوا الخطبة. فالمهجر الى الصلاة كالمهدي بدانة ثم الذي يليه كالمهدي بقارة ثم الذي - [00:22:05](#) كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة. قال اخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثنا شعيب ابن الليث قال مثلا لايش؟ عن ابن عجلة عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:22:25](#) تقعد ملائكة يوم الجمعة على ابواب المسجد يكتبون الناس على منازلهم فالتاس فيه كراج كرجل قدم بدنة قدم بدنها وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم شاة وكرجل قدم شاة وكرجل قدم دجاجة وكرجل قدم دجاجة وكرجل قدم عصفورا - [00:22:45](#)

رجل قدم عصفورا وكرجل قدم بيضة وكرجل قدم بيضة. قال باب وقت الجمعة. قال اخبرنا قتبية ابن سعيد عن مالك عن سمية عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:23:12](#) من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة وراح فكأنما قدم بدنه. ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقارة ومن راح في ساعة الثالثة فكأنما قضبك بشأن. ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قضب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قبض بيضة. فاذا - [00:23:30](#)

خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر قال اخبرنا عمرو بن سواد بن الاسود بن عمرو والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له. عن ابن وهب عن عمرو ابن - [00:23:50](#)

الحارث عن الجولاح مولى المولى عبد العزيز. ان ابا سلمة بن عبدالرحمن حدثه عن جابر ابن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة فيها ساعة لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئا الا اتاه اياه - [00:24:04](#) فالتمسوها اخر ساعة بعد العصر. قال اخبرني شعاع عيب بن يوسف النسائي قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن اعلى بن قال سمعت اياس بن سلمة بن الاكوع يحدث عن ابيه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة - [00:24:27](#) ثم نرجع وليس للحيطان شيء نستظل به قال اخبرني هارون ابن عبد الله قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا حسن ابن عياش قال حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه - [00:24:47](#)

عن جابر ابن عبد الله قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع فنريح قلت اي ساعة؟ قال زوال الشمس قال باب تأخير الجمعة في الحر. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا ابو خلدة ان الحاكم ابن ايوب اخر جمعة - [00:25:03](#)

فتكلم يزيد الضبي فدخلنا الدار فقال له يزيد يا ابا حمزة قد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحضرت صلاتنا فاين صلاتنا من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال - [00:25:28](#)

اذا كان الحر نبرد بالصلاة واذا كان البرد نبكر واذا كان البرد نبكر بالصلاة ولم يسمعه ولكنه قد شهد الامر الاذان يوم الجمعة قال اخبرنا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن وهب عن ابن شهاب قال اخبرني ابن يزيد ان الاذان - [00:25:48](#)

كان اولاً حين يجلس الامام على المنبر يوم الجمعة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما كان في خلافة عثمان وكثر الناس امر عثمان بن عفان يوم الجمعة بالاذان الثالث فاذن به على الزوراء - [00:26:12](#)

فثبت الامر على ذلك قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا معتمر عن ابيه عن الزهري عن السائب ابن يزيد قال كان بلال يؤذن اذا جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر. كان بلال يؤذن اذا جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:26:32](#)

ما عدا الميمبار يوم الجمعة فاذا نزل اقام ثم كان كذلك في زمن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قال اخبرنا محمد ابن يحيى ابن عبدالله قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن صالح وهو ابن كيسان عن ابن شيهاء بان السائب ابن يزيد اخبره ان ما امر بانما - [00:26:55](#)

امر بالتأذين السالي في عثمان حين كثر اهل المدينة. ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم غير مؤذن واحد فكان التأذين يوم

الجمعة حين يجلس الامام. قال باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء وقد خرج الامام؟ قال اخبرنا - [00:27:15](#)
محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم وقد خرج الامام فليصلي ركعتين. قال شعبة يوم الجمعة. قال باب الصلاة قبل الجمعة والامام على المنبر - [00:27:36](#)

قال اخبرني ابراهيم ابن حسن من الصيصي ويوسف ابن سعيد المصيبي واللفظ له قال حدثنا حجاج عن ابن بريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يقول جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم على من - [00:27:56](#)
بل يوم الجمعة فقال له اركعت ركعتين؟ قال لا. قال فاركع قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر قال جاء سليكون الغطفاني ورسول الله صلى الله - [00:28:16](#)

الله عليه وسلم قال المنبر ففقد سليك قبل ان يصلي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعها. قال باب النهي عن تخطي رقاب الناس والامام يخطب على المنبر يوم الجمعة. قال - [00:28:33](#)

وهو نبيان قال اخبرنا وهو ابن بيان المصري. قال حدثنا ابو وهب قال سمعت معاوية يعني ابن صالح يحدث عن ابي الزاهرية عن عبدالله بن بصر قال كنت جالسا الى جانبه يوم الجمعة فقال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة - [00:28:53](#)
رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلب الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فقد اذيت. قال باب قال باب الدنو عن من الامام يوم قال اخبرني محمود بن خالد قال حدثنا عمر يعني ابن عبد الواحد قال سمعت يحيى بن الحارث يحدث عن ابي - [00:29:13](#)

الصنعاني عن اوس بن اوس الثقفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل واغتسل ثم ابتكر غدا ودنا من الامام وانصت. ثم لم يبلغ كان له بكل خطوة كاجر سنة صيامها وقيامها. قال - [00:29:37](#)

عبدالرحمن بن محمد قال حدثنا عمرو بن محمد قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله ابن عيسى عن يحيى ابن الحارث عن ابي الاشعث عن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل ثم غدا وابتكر وجلس - [00:29:57](#)
فقريبا من الامام فاستمع وانصت كان له. كان له بكل خطوة اجر سنة صيامها وقيامها قال باب بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد - [00:30:17](#)

وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام ابو عبد الرحمن احمد ابن وعيب النسائي في كتابه الكبرى في كتابه السنن الكبرى قال كتاب صلاة الجمعة - [00:30:43](#)

ثم ذكر الحديث الاول وهو حديث صحيح قد خرجه الامام مسلم في كتابه الصحيح فابو مالك يرويه عن ابي حازم عن ابي هريرة ويرويه ايضا عن ربع بانحراش عن حذيفة - [00:31:06](#)

نعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضل الله الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد فجاء الله بنا فهدينا ليوم الجمعة فهذا من فضل الله عز وجل على هذه الامة. قال وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة نحن الاخرون من اهل الدنيا - [00:31:27](#)

ساعة تقوم على هذه الامة طبعاً على الكفار منهم والاولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق. هم اول من يحاسب واول من يدخل الجنة ثم قال المصنف ايجاب الجمعة والجمعة بالاتفاق انها فرض عين على الرجال البالغ - [00:31:55](#)

بين نعم ثم ذكر حديث اه ما عمر عن ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث قد خرج الشيخان قال نحن نحن الاخرون الاولون يوم القيامة نحن اول الناس دخولا الجنة - [00:32:21](#)

بيداء انهم اتوا الكتاب من قبلنا لانهم قد سبقونا في الزمن ولكن نحن سبقناهم بحمد الله في الرتبة والفضل. قال واوتيناهم من بعدهم فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق فهذا - [00:32:49](#)

هذا اليوم الذي اختلفوا فيه الناس لنا فيه تبع تبع غدا لليهود يعني السبت وللنصارى بعد غد. واما نحن فالجمعة ثم ذكر حديث سفيان

ابن عيينة عن ابي الزناد عن الاعوج عن ابي هريرة قال واخبرنا بن طاووس هذا الذي يقول سفيان وبن طاووس - [00:33:06](#) هو عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه وهذا اليوم الذي كتب الله عليهم وهذا وجه الشاهد كتب اي اوجب جل وعلا - [00:33:30](#)

ثم قال بدء الجمعة ثم ذكر حديث ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة جمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة جمعة جمعت - [00:33:53](#)

عفوا جمعت بجواسة بالبحرين قرية لعبد القيس طبعاً هذا الحديث خطأ خطأ في الاسناد وخطأ في المتن اما في المتن لعل ابو همام ينتبه قال بمكة والجمعة وبن جمعت بالمدينة ليس بمكة الجمعة جمعت انما بالمدينة وليس بمكة - [00:34:18](#)

هذا الخطأ الذي في المتن واما في الاسناد فهذا اخطأ فيه المعافى بن عمران على ابراهيم بن طهمان قد رواه جمع عن ابراهيم ابن طهمان ومنهم ابو عامر العقدي فقالوا عن ابراهيم عن ابي جمرة الضبيعي عن ابن عباس - [00:34:41](#)

وليس عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة واما باقي المتن فهو صحيح ثابت في الصحيح فالجمعة الثانية كانت بجواسة في الاحساء في قرية لعبد القيس وعبد القيس من ربيعة - [00:35:02](#)

والان هم قد دخلوا في قبيلة بني خالد نعم قال باب نستشديد التشديد في التخلف عن الجمعة الجمعة فرض وهي تكون مرة واحدة في الاسبوع فلها اهميتها وفيها يجتمع الناس - [00:35:24](#)

ولذا كان عليه الصلاة والسلام في المدينة ليس هناك جمعة في وقته الا الجمعة التي في المسجد النبوي فيأتي الناس اليها من خارج المدينة من العوالي وممن هم خارج المدينة ونحو المدينة - [00:35:52](#)

وهكذا ايضا استمر الامر على ذلك في عهد ابي بكر وعثمان في عهد ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وايضا في عهد بني امية حتى يقال انه في زمن معاوية كانت العربات التي تجرها الخيل يأتون بالناس من حمص الى دمشق - [00:36:17](#)

يأتون بالناس من حمص الى دمشق. يأتون بهم من الليل من ليلة الجمعة يأتون بهم الى دمشق نعم تاء كان في المدينة الواحدة جمعة واحدة ثم في عهد هارون الرشيد - [00:36:43](#)

او غيره من خلفاء بني العباس افتى ابو يوسف القاضي افتى بان تقام جمعة اخرى في بغداد وذلك ان بغداد يعني كان البناء زاد في بغداد طبعاً اختط بغداد ابو جعفر المنصور كما هو معلوم وجعلها مدورة - [00:37:07](#)

ثم اتسعت المدينة حتى شممت ضفتي نهر دجلة فكان الناس ينتقلون من الجانب الاخر الى من الجانب الاخر الى الجانب الاول من ظفة النهر من ظفة نحو دجلة لا وهذا فيه مشقة فيقولون افتى - [00:37:31](#)

ابو يوسف القاضي ان تقام جمعة في الجهة الاخرى. والا كان هناك في المدن لم يكن هناك الا واحدة وقد الف غير واحد من اهل العلم واكثر من شدد في ذلك هم فقهاء الشافعية فالف العراقي وغيره لعل - [00:37:54](#)

السبكي ايضا الفوا وسائل في عدم تعدد الجمعة. الاعتصام بالواحد الاحد من عدم تعدد الجمعة في بلد. او نحو ذلك من الوسائل او نحوها المسميات فشدوا في عدم التعدد ولكن عند الاضطرار لا بأس بالتعدد - [00:38:17](#)

عند الاضطراب لا بأس بالتعدد. نعم. لا يكلف الله نفسا الا وسعها وخاصة الان في وقتنا المدينة الواحدة فيها الملايين فلا بد من جمع كثيرة ولكن ينبع الانتباه الى انه يعني اذا كان المسجد كافيا في الحي فلا - [00:38:40](#)

تتعد جمعة اخرى في الحي واما اذا لم يكن كافيا وضاق بالناس فتقام جمعة اخرى في الحي. فالجمعة عند الحاجة او عندما يكون هناك بين قبيلتين او بين حيين ويخشى انهم اذا اجتمعوا حصل بينهم نزاع وخلاف فهذا لا بأس والا - [00:39:02](#)

لا تقام الا جمعة واحدة نعم ثم ذكر المصنف باب التشديد في التخلف عن الجمعة ويحكى عن بعض الملاحدة انه يعني يتمنون ان يكون لهم منبر كمئبر الجمعة وذلك ان الناس - [00:39:26](#)

يحبسون حتى يستمعوا ماذا يستمع الخطبة حتى يستمعوا الخطبة ويجتمع اهل الحي الكبير والصغير ويجتمع الغني والفقير ويجتمع ايضا ما لم يكن يعني يحضر بقية الصلوات في المسجد فكلهم يجتمعون - [00:39:52](#)

فهذه فرصة كبيرة ولو استغل هذا المنبر في يوم الجمعة لتعليم الناس دينهم وتفقيهم اوامر ربهم لما وجدت ماذا؟ جاهلا لما وجدت جاهلا نعم يعني منبر الجمعة لا شك وخطبة الجمعة من الاهمية بمكان. ولذا سوف يأتي الاجر العظيم المترتب - [00:40:16](#) على من سابق وبكر الى الجمعة ثم ذكر حديث ابي الجعد الضمري وهو حديث اسناده قوي نعم رواه محمد بن عمرو بن علقمة عن عبيد بن سفيان عن ابي الجعد الضمري وكانت له صحبة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:45](#) ثم قال من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه. نعوذ بالله من ذلك وطبعا الحديث الذي يخرج النساوي ويستكت عليه فهذا صحيح هذا الاصل انه صحيح ثم ذكر حديث جابر بن عبد الله من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضوء طبع الله على قلبه - [00:41:09](#) وهذا بمعنى الحديث السابق. ثم ذكر ايضا حديث ابن عباس وابن عمر وبعضهم بعض الحفاظ قال الصواب انه عن ابن عباس وابي هريرة ولكن لعله عن الثلاثة عن ابن عباس وعن عمر وعن ابن عمر عفوا عن ابن عباس وعن ابن عمر وعن ابي هريرة - [00:41:34](#) كما ساقه المصنف من طريق يحيى بن ابي كثير عن زيد ابن سلام عن ابي سلام عن الحكم بن مينا عن ابن عمر وابن عباس قال علي اي ابن المبارك - [00:41:59](#) ثم كتب به لي عن ابن عمر وابي هريرة انهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على اعداء منبره لينتهي اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين - [00:42:11](#) نعم هذا قد خرج مسلم هذا قد خرج مسلم والصواب عفوا عن ابن عن ابن عباس وابي هريرة صواب عن ابن عباس وابي هريرة بدون ماذا بدون ابن عمر صواب عن ابن عباس وابي هريرة لعن ابو ابو صفية ينتبه الصواب عن ابن عباس وابي هريرة بدون ابن عمر - [00:42:31](#) نعم وهكذا خرج مسلم في الصحيح ثم ذكر حديث حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال رواه الجمعة واجب على كل محتلم وهذا قد صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم - [00:42:52](#) او ابن الجاؤود نعم. وقال ابن الملقن اسناده على شرط الصحيح نعم وان كان وقع فيه غرابة ثم قال باب كفارة من ترك الجمعة من غير عذر فذكر حديث قتادة عن قدامة ابن وبرة عن سمرة ابن جندب. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:20](#) من ترك جمعة من غير عذر فليصدق بدينار فان لم يجد فبنصف دينار وهذا قد ضعفه الامام احمد هذا قد ضعفه والامام احمد فقال قدامة بن وبرة يرويه لا يعرف - [00:43:48](#) ورواه ايوب ابن العلاء فلم يصل اسناده كما وصله همام. ايوب ابو العلاء قد ارسله نعم ثم ذكره من حديث قتادة عن الحسن عن سمرة والاقرب والله اعلم من حديث قتادة عن قدامة ابن وبغة - [00:44:10](#) فيبدو ان خالد قد سلك الجادة في حديث الحسن فقال في حديث قتادة فقال عن الحسن عن سمرة فمن ترك الجمعة فليستغفر الله عز وجل قال باب فضل يوم الجمعة - [00:44:30](#) الجمعة لا شك انها فضلها عظيم قال فذكر حديث ابي هريرة خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل وفيه اخرج منها. وقد خرج الامام مسلم - [00:44:49](#) نعم اخرج الامام مسلم في كتابه الصحيح ثم ذكر حديث القبسة الضب عن سلمان والقرصع الظبي صدوقه. وهنا كان من القضاة الاولين. هاي من طلبة العلم قال قال لي رسول الله سلمان يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يتطهر يوم الجمعة كما امر ثم - [00:45:10](#) ثم يأخذ من بيته حتى يأتي الجمعة فينصت حتى يقضي الامام صلواته الا كان كفارة لما كان قبله من نعم ثم اساقه ايضا من طريق اخرى عن القوس من طريق اخرى عن ابي معشر. زياد بن كليب. نعم - [00:45:38](#) ولفظه لكنت كفارة لما بينه وبين الجمعة التي قبلها ما اجتنبت المقتلة نعم ائمة اجتنبت المقتلة ذنوب الكبائر والله اعلم هذا كما جاء في صحيح مسلم ان الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت - [00:46:05](#) الكبائر ثم قال باب الامر بالاكثر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة ثم ذكر حديث عبدالرحمن ابن يزيد ابن جابر

عن ابي الاشعث عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس ابن اوس - [00:46:28](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا علي من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة علي. قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا - [00:46:50](#)

عليك وقد ارمت اي بليت قال ان الله قد حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء هذا قد اختلف فيه الحفاظ. فضعه البخاري وابو حاتم الرازي وقالوا ان عبدالرحمن بن يزيد هذا ليس بن جابر الثقة وانما هو بن تميم الضعيف. وان حسين الجوعفي اخطأ. فقال -

[00:47:13](#)

هو ابن تميم بينما هو قال عفوا هو بن جابر بينما هو بن تميم. وبن جابر ثقة بخلاف ابن تميم ولذا قال ابو حاتم هذا حديث منكر لا

يعلم احدا رواه غير حسين الجعفي - [00:47:37](#)

وبنحوه قال البخاري وقال ابو حاتم انه انما هو عبدالرحمن ابن يزيد ابن تميم وليس هو ابن جابر الثقة ومثلهم البزار ايضا ثم قال باب

الامر بالسواك يوم الجمعة اكد ما يكون السواك - [00:47:53](#)

في يوم الجمعة اكد ما يكون. نعم ويتأكد ايضا عند الوضوء وعند الصلاة وعند القيام من النوم الليل وعند الدخول الى البيت نعم

وعند نزول الموت كل هذا قد جاء فيه احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما من قوله واما من فعله - [00:48:20](#)

فذكر حديث عبدالرحمن ابن ابي سعيد عن ابيه قال عليه الصلاة والسلام الغسل يوم الجمعة على كل محتلم وقد اختلف ايضا اهل العلم في وجوب غسل يوم الجمعة فذهب بعض اهل العلم الى وجوب ذلك. وذهب الجمهور الى الاستحباب والاقرب والله اعلم هو

الوجوب. وقد ذكرت الادلة فيما سبق - [00:48:46](#)

ومنها هذا الدليل غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كما في اللفظ الاخر وهنا على كل محتلم والسواك ويمس من الطيب ما قدر

عليه. فهذه الثلاثة قد جاء الامر بها واكدها الاغتسال لانه جاء في غير حديث - [00:49:09](#)

قال الا ان بكى وان لم يذكر عبدالرحمن ذهب بعض اهل العلم الى ان هذا الحديث قد سمعه عمرو بن سليم من عبد الرحمن عن ابي

سعيد وسمعه من ابي سعيد - [00:49:34](#)

ايضا ولا يضر هذا الاختلاف عبدالرحمن ثقة اي ابن ابي سعيد وقال في الطيب ولو من طيب المرأة يعني اذا ما كان عندك طيب حتى

ولو من طيب ماذا؟ زوجته. حتى ولو من طيب زوجتك. وهذا تأكيد على الطيب - [00:49:48](#)

ونعم قال باب اجاب الغسل يوم الجمعة وظاهر هذا انها النسائي يذهب الى وجوب الاغتسال يوم الجمعة لانه قال اجاب الغسل وذكر

حديث ابي سعيد وهو هذا نص الحديث غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم والحديث في الصحيحين - [00:50:10](#)

ويؤيدوا حديث جابر على كل رجل مسلم في كل سبعة ايام غسل يوم الجمعة غسل يوم وهو يوم الجمعة نعم طبعا هذا الحديث آ

ابو حاتم يرى انه خطأ يقول السقاط رواه عن ابي الزبير عن طاووس عن ابي هريرة موقوفا عليه - [00:50:31](#)

نعم. وقد صحفي الصحيح مرفوعا من حديث ابي هريرة نعم ثم ذكر حديث عمر ابن الخطاب وهو ثابت في الصحيحين من جاء

منكم الى الجمعة فليغتسل وساقهم من طريق اخرى من جاء منكم الى الجمعة فليغتسل - [00:51:01](#)

وايضا اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل. ومن جاء منكم الجمعة فليغتسل ومن جاء منكم الجمعة فليغتسل نعم ثم ذكره بلفظ اذا

اتي احدكم بالجمعة فليغتسل قلها يعني اسانيد صحيحة - [00:51:24](#)

والحديث في الصحيحين وقد جاء من اكثر من طريق وبعضهم يستدل بقصة عثمان انه عندما سمع الاذان في عهد عمر توظأ وجاء

فانكر عليه عمر وهو على المنبر فقال يعني انا ما ان سمعت الاذان حتى تروضأت وجيت قال والوضوء ايضا وقد علمت ان الرسول

عليه الصلاة والسلام يأمر بالاغتسال - [00:51:44](#)

فاستدل به بعض اهل العلم على ان الجمعة على انه لا يجب الاغتسال للجمعة. قال لان عثمان توظأ وعمر ما قال له ارجع واغتسل

نقول لو ذهب يغتسل ويعود وراح يحصل جمعة - [00:52:08](#)

راح يحصل غسل ولا يحصل جمعة راح تفوته لا حنا لا نقول كما يقول ابو محمد ابن حزم رحمه الله يقول غسل جمعة شرط فعند

الذي لا يغتسل يوم الجمعة بات له صلواته - [00:52:26](#)

يقول له اغتسل العصر يقول لو اغتسل قبل المغرب اذا غابت الشمس يوم الجمعة ولا اغتسل خلاص لو حتى صلى الجمعة جمعته باطلة فهو جعل الغسل لليوم والصواب ان الغسل للصلاة. صواب ان من جاء منكم الجمعة - [00:52:44](#)

نعم الغسل للصلاة ليس لليوم نعم فهو واجب ليس بشرط يعني اذا الانسان توطأ وصلى الجمعة جمعته صحيحة. لكن قصه في ماذا في توك هالواجب قصر في ترك هذا الواجب - [00:53:03](#)

نعم قال طاووس قلت لابن عباس ذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا واغسلوا رؤوسكم وان لم تكونوا جنباً واصيبوا من الطيب فقال ابن عباس اما الغسل فنعم واما الطيب فلا ادري. والطيب جاء في حديث ابي سعيد وغيره - [00:53:30](#)

ثم بوب المصنف يعني هنا عندما قال الغسل يوم الجمعة يعني آآ بوب ما يفيد ان المسألة ليست على الوجوب. انا قلت على الوجوب بالنسبة له لانه قال هنا رخصة - [00:53:51](#)

في ترك الغسل يوم الجمعة. فقال الرخصة فذكر حديث عضوة عن عائشة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما عمال انفسهم وكانوا وكان يكون لهم ارواح اي جمع ربح - [00:54:07](#)

ف قيل لهم لو اغتسلتم ولكن في حديث ابي سعيد غسل يوم الجمعة واجب نعم نعم هذا موجود انا عندي وفي بعض النسخ نعم. عندك رسالة وهذه طبعة التأصيل قال ثم ذكر احدي ايضا الحديث بلفظ اخر - [00:54:29](#)

قالت انما كان الناس يسكنون العالية فيحضرون الجمعة وبهم وسخ. واذا صابهم الروح سطعت ارواحهم اي الرائحة فيتأذى بهم الناس الناس فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اولاً تغتسلون؟ وفي حديث ابي سعيد وصل يوم الجمعة واجب - [00:55:03](#)

ثم ذكر حديث قتادة عن الحسن عن سمرة من توطأ يوم الجمعة فيها ونعمة ومن اغتسل فالغسل افضل وهذا الحديث لو صح لكان فاصلا في المسألة ولكن لم يصح فيه علتان العلة الاولى من رواية الحسن عن سمرة والحسن هناك بعض الاحاديث لم يسمعها من

سمرة - [00:55:28](#)

رواية في الكثير منها من كتاب من صحيفة والامر الثاني قد اختلف على قتادة فهناك من رواهم وبسلاء ثم قال باب فضل الغسل فذكر ايضا حديث سمو السابق ثم ذكر حديث اوس بن اوس وهو حديث عظيم صحيح. هو حديث صحيح عظيم - [00:55:50](#)

قال ان يحيى ابن الحارث وهو الدماغ ثقة دليل عن ابي الاشعث الصنعاني وهو شراحيل ابن ادم ثقة من صنعاء الشام لعله نعم هو شامي. وصنعاء صنعاء اليمن وصنعاء الشام - [00:56:18](#)

وهو شام قد يكون اصلا من صنعاء اليمن او من صنعاء الشام هو شامي قال عن اوس بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل واغتسل واختلف في معنى - [00:56:36](#)

من غسل واغتسل غسل هو غسل لكن ما معنى واغتسل فاختلف في هذا قالوا انا تسبب في غسل غيره. يعني اتى اهله حتى يغتسلون وقيل غسل رأسه واغتسل باقي جسده - [00:56:50](#)

والاكعب والله اعلم تأكيد غسل واغتسل لعل الشيخ احمد بن محمد ال علي ينتبه يعني تأكيد غسل واغتسل نعم ويؤيد هذا قال وغدا وابتكر هذا تأكيد للغدو والابتكار ثم قال في رواية - [00:57:11](#)

ولم يركب هذا تأكيد مشى ولم يركب فمن مشى اكيد ما ركب لكن تأكيدا قال ولم يركب. فغسل واغتسل تعقيب. نعم اي نعم بكر وابتكر فهذا تأكيد هذا تعكي ويدل على هذا وغدا - [00:57:31](#)

وابتكروا نعم ومشى ولم يركب قال ودنا من الامام ولم يلغو كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها نسأل الله من فضله كل خطوة قيام سنة وصيامها. والحديث صحيح - [00:57:54](#)

قال باب الهيئة للجمعة يعني الاستعداد للجمعة بالاغتسال ولبس جميل الثياب نعم وبالطيب وبالسواك وبالابتكار البكور وبالمشي نعم وبالانصات نعم هذي سبعة اشياء جاء جاء الامر بها للجمعة فذكر حديث عمر - [00:58:18](#)

هي الحلة السبراء التي كانت تباع من حرير فقال لو اشتريتها قال انما يلبس هذا من لا خلاق له في الاخرة لان الحرير محرم على

الرجال ثم ثم ارسل الرسول عليه الصلاة والسلام جاءت حلل - [00:58:48](#)

من حبيب فارسل لعمر فقال كسوتنيها وقد قلت في حلة عطاود ما قلت قال لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر اخا له مشفقا بمكة وفي غاية دعها فاقض بها حاجتك او شقك او شققها خمرا بين نسائك - [00:59:08](#)

نعم ثم ذكر حديث ابي سعيد المتقدم ان الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم محتلم والسواك هو ان يمس من الطيب ما عليه وهذا كله يدل على تأكيد ذلك - [00:59:36](#)

قال قعود الملائكة يوم الجمعة على ابواب المسجد ثم ذكر حديث ابن شهاب عن الاعوج عن ابي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون - [00:59:49](#)

ان الاول فالاول فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤوا يستمعون الذكر يعني ظاهر هذا ان من حين نجلس على المنبر حتى لو بدأ حتى لو لم يبدأ المؤمن بماذا بالاذان - [01:00:07](#)

ان الملائكة خلاص تطوي الصحف والحديث في الصحيحين نعم ثم قال باب فضل المشي يوم الجمعة هو ذكر حديث عبدالرحمن ابن يزيد ابن جابر عن ابي الاشعث وقد تقدم من حديث يحيى ابن الحارث الدماغي - [01:00:26](#)

عن كلاهما عن ابي الاشعث عن اوس بن اوس عن اوس بن اوس وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وغسل وغدا وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام وانصت ولم يلغو. كان له بكل خطوة عمل سنة - [01:00:47](#)

وفي حديث ابن الحارث صيامها وقيامها ولذا قال ابن جابر فذاكرني يحيى ابن الحارث هذا فقال انا سمعت ابا الاشعث يحدث بهذا الحديث وقال بكل قدم عمل بكل سنة صيامها وقيامها. قال ابن جابر حفظ يحيى ونسيت - [01:01:10](#)

ثم ذكر حديث سلمان المتقدم ذكره ان الجمعة كفارة ثم قال التكبير الى الجمعة فذكر حديث ابي هريرة اذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على ابواب المسجد فكتبوا من جاء الى الجمعة - [01:01:35](#)

فاذا خرج الامام طوت الملائكة الصحف قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنه ثم كالمهدي بقرة. هذا في الساعة الثانية ثم كالمهدي شاة في الثالثة. ثم كالمهدي بطة. وهذه شاة - [01:01:57](#)

هذه نعم والصواب كالمهدي دجاجة وهي التي بعدها ثم كالمهدي بيضة فهي خمس نعم لا ستة خمس ساعات تقسمها على اما يعني من بعد صلاة الصبح الى وقت دخول الجمعة تقسم على خمسة اقسام فتطلع الساعة - [01:02:17](#)

ويختلف تعلمون من الصيف الى الشتاء او من طلوع الشمس الى دخول وقت الجمعة لان في خلاف متى يبدأ يوم الجمعة ليس ليس قبل الفجر طبعاً وليس قبل صلاة الصبح لان الانسان في صلاة الصبح مشغول باي شيء - [01:02:48](#)

بصلاة الصبح مخاطبة بصلاة الصبح فبعد صلاة الصبح فما ينتهي وقت صلاة الصبح الا بطلوع الشمس فلعل من طلوع الشمس والله اعلم هذه الساعات تأخذ تقسم على خمس والله قد يكون بارك الله فيكم من عبد الاعلى. وقد يكون من معبر - [01:03:10](#)

نعم قال النووي في الخلاصة وهي زيادة شاة لمخالفتها الروايات المشهورة والحديث في الصحيحين بدونها ولذا ساقه المصنف بعد ذلك على الوجه الصحيح قال حتى ذكر الدجاجة والبيضة ولم يذكر ماذا البطة - [01:03:35](#)

ثم ساق ايضا رواية شاة نعم قال تقعد ملائكة يوم الجمعة على ابواب المسجد يكتبون الناس على منازلهم فالناس فيه كرجل قدم بدنة وكرجل قدم بدنة وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم شاة وكرجل قدم شاة وكرجل قدم دجاجة وكرجل قدم

دجاجة - [01:03:59](#)

وكرجل قدم عصفورا هذي شاة وكرجل قدم عصفورا وكرجل قدم بيضة هذا الثابت بدون عصفور ولعل الخطأ من ابن عجلان ثم قال وقت الجمعة نعم هناك وقتان وقت اتفق عليه اهل العلم ووقت اختلفوا فيه الوقت اللي اتفق عليه اهل العلم هو بعد الزوال -

[01:04:27](#)

والذي اختلفوا فيه هو من ارتفاع الشمس ذهب الحنابلة الى ان الجمعة تكون من بعد ارتفاع الشمس وقتها كوقت صلاة العيد نعم وحدثنا الشيخ عبد الرزاق العفيفي رحمه الله ان عبدالعزيز الفيصل ال سعود كان يصلي الجمعة الضحى - [01:04:54](#)

هم مع يعني الحاشية هو من كان في القصر وكذا كان يصلها الضحى واظن ما ادري يعني هو قال من ال الشيخ يصلي فيه يخطب واظن الشيخ عبد الملك قال الشيخ اظن - [01:05:20](#)

المهم هذا هو المشهور عند الحنابلة وجاه هذا عن بعض الصحابة فذهب الى هذا الامام احمد نعم ذهب الى هذا الامام احمد جاء من حديث عبد الله بن زيدان ان صلى مع ابو بكر في اول النهار ومع عمر انتصف النهار ومع عثمان بعد الزوال - [01:05:35](#) فاستدل به الامام احمد على ان الجمعة تكون قبل يجوز ان تكون قبل نعم وقال البخاري عن عبد الله بن زيدان قال فيه نظر. والامام احمد قواه نعم والاحوط وهذه فتوى اللجنة الدائمة بعد الشيخ عبدالعزيز انها بعد الزوال - [01:05:58](#)

انها تكون بعد الزوال ما ثبت عنه الرسول عليه الصلاة والسلام يعني انه صلى الضحى صلى الضحى اي الجمعة صلاها ضحى نعم وانما جاء عن بعض الصحابة لكن يعني سوف يأتينا حديث انها عند الزوال - [01:06:18](#)

نعم حديث جابر نعم طال باب وقت الجمعة فذكر الساعات الخمس نعم والحديث صحيح خرجه الشيخان ثم ذكر حديث الجلاح ان ابا سلمة حدثه عن جابر عن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة - [01:06:37](#)

الساعة هنا ليست هي الساعة ستين دقيقة وانما الساعة هي مقدار من الزمن. ولذا كما تقدم تزيد وماذا وتنقص؟ باختلاف الوقت نعم في الشتاء عندما يكون النهار قصير تنقص الساعة وعندما ساعات الجمعة وعندما في الصيف النهار طويل تزيد - [01:07:04](#)

نعم هذه الساعات قال يوم الجمعة اثنتا عشر ساعة فيها ساعة لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئا الا اتاه اياه فالتمسوها اخر ساعة بعد العصر وهذا طبعا تكلم فيه ابن عبد البار هذا تكلم فيه ابن عبد البو نعم - [01:07:28](#)

واسناده قوي اسناده قوي صححه الحاكم وتكلم فيه ابن عبد الفضل. نعم نعم وهذه الساعة الوقت اللي جاء هنا هذا هو مذهب اكثر اهل العلم انها اخر ساعة من يوم الجمعة - [01:07:58](#)

قال ابن عبد البر هذه قاعدة ذكرها ابن عبد البر. قال كل زمان فاضل فان اخره افضل من اوله شف رمضان زمان فاضل اخره افضل من اوله العشر الاخير افضل من العشر الاول شف الليل - [01:08:20](#)

اخر الليل وقت السحر افضل من اوله فذهب بعض اهل العلم الى ان ساعة الجمعة هي في اخر ساعة والقول الاخر طبعا المسألة فيها اربعين قول لكن اكواه هذان القولان. القول الثاني ان من حين يصعد الامام على المنبر الى نهاية الصلاة - [01:08:39](#)

وانا انا اميل الى هذا القول اميل الى هذا القول جاء حديث في مسلم ولكن تكلم فيه الدارقطني تكلم فيه الدارقطني لكن عندنا حديث ابي هريرة في الصحيح قال فيها ساعة لا يوافقها - [01:09:02](#)

عبد مسلم وهو قائم يصلي قوله قائم يصلي يعني في ماذا في صلاة حقيقية ليس في انتظار صلاة. فيكون في صلاتي اخو ساعة ما فيها صلاة في حديث ابي هريرة في الصحيح قال وهو قائم يصلي والله اعلم والاولى ان الانسان يكثر من الدعاء في ماذا -

[01:09:18](#)

في هذين الوقتين نعم وقد يقول قائل متى يدعو اذا كان الامام يصعد على المنبر الى انتهاء الصلاة يدعو اثناء الاذان يدعو بعد الخطبة الاولى يؤمن مع دعاء الامام نعم يدعو في الصلاة الى نهاية الصلاة - [01:09:42](#)

ثم ذكر حديث سلمة بن الاكوا قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ثم نرجع وليس للحيطان فيئ نستظل به يعني توها الشمس ماذا قد زالت وتعلمون ان خطبة عليه الصلاة والسلام قصيرة - [01:10:04](#)

نعم وقد تكون صلواته عليه الصلاة والسلام يعني نحو الثلث ساعة او نحو ذلك والخطبة قد تكون خمس او سبع دقائق او نحو ذلك يعني مدة تقريبا خمسة وعشرين الى سبعة وعشرين دقيقة يعني قد يكون الفية ماذا ابعده - [01:10:24](#)

ابعده ما زاد يعني شيء يسير فلا يرى وخاصة في يعني الحجاز ونجد هذه الاماكن التي تكون الشمس فيها نعم قوية فيعني قد يكون الفي يسير ولذا قال هنا قال - [01:10:49](#)

ثم نرجع وليس للحيطان شيء نستظل به. وفي رواية في حديث جابر ثم نرجع فنويه حضن واضحة لا قلت اي ساعة قال زوال الشمس فاحيانا يعني عند يعني عندما تفعل الشيء مقارب لشيء اخر - [01:11:10](#)

تقول عند كذا نعم يعني احيانا وصفوا مدينة السابقون طبعاً ليس اللاحقون قالوا بين مكة والبصرة وبين مكة؟ وبين البصرة نعم يعني تقل سوت والقمر فاحيانا يعني يصفون الشيء يعني وان كان بعيد - [01:11:33](#)

الا انه يعني له مقاربة او له صلة بهذا الشيء. مثل ما تقول وبين فلان؟ تقول وصل اليك وهو ماذا فالطبيب قال الله تعالى اتى امر الله ثم قال فلا - [01:11:59](#)

فلا تستعجلوا اتى ثم قال فلا تستعجلوا. فيما ان الساعة سوف تأتي اذا ماذا فهي نعم انت نعم الساعة سوف بعثت انا والساعة كهاتين نعم. ولذا يقال كل ما هو ات فهو قريب. لو حتى بعد الف سنة - [01:12:15](#)

بما انه سوف يأتي فهو قوي نعم قال باب تأخير الجمعة في الحوض. نعم. ومن السنة اذا احتوت اذا احتوى الوقت يقال بالابراء ولذا قال انس وهو ابو حمزة اذا كان الحول نبغض بالصلاة واذا كان البرد نبكر بالصلاة - [01:12:36](#)

قال النسائي ولم يسمعه ولكنه قد شهد الامر لم يسمح والله اعلم الحكم بن ايوب والله اعلم مع ان الحكم يقول فدخلنا الدار فقال يزيد يا ابا حمزة نعم شهد الامر شهد تكلم يزيد الضبي - [01:13:04](#)

يزيد الضب يتكلم على بعض خلفاء بعض عفوا امراء بني امية ممن كان يؤخر ماذا صلاة الجمعة يؤخرون الى العصر نعم قال باب الاذان يوم الجمعة كان الاذان في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وابي بكر وعمر اذان واحد. نعم - [01:13:30](#)

ثم الاقامة وفي عهد عثمان زاد اذانا اخر. وهذا الاذان الان يعني يفعل خلاف السنة في غير الحرمين متى يؤذن الان الاذان الاول قبل ساعة او ساعة ونص وهذا خطأ - [01:13:55](#)

ينبغي ان يكون هذا الاذان قبل دخول الخطيب بدقائق لان المقصود ماذا؟ تنبيه الناس اذا كان عثمان انما زاد من اجل ان ينبه الناس اذا كان الاذان قبل ساعة وساعة ونص - [01:14:16](#)

عندما يسمع الانسان الاذان يقول ماذا يقول باب بقى ساعة وساعة ونص ثم ما يشعر الا والامام قد دخل هذا الاذان الاول الفجر الان متى يؤذنون قبل ساعة بالحرم قبل ساعة - [01:14:34](#)

لا اذا سمع النائم الاذان قبل ساعة شو يقول؟ بقى ساعة ينام لكن اذا كان قبل الاذان بخمس قال ما بينهما الا انت نعم يصعد هذا وينزل هذا يصعد ابن ام مكتوم وينزل بلال - [01:14:49](#)

يعني خمس دقائق ونحو ذلك يصعد بلا آ يصعد بلال يؤذن بليل فيوم قبل الفجر دقيقتين ثلاثة يؤذن دقيقتين يعني على ما ينتهي ثم ينزل يعني المسألة دقائق اما ساعة وساعة ونص وبعض الناس يؤذن نصف الليل - [01:15:09](#)

لا اللي يبي ادم نصف الليل الشخص يقول نم عليك ليلا ماذا؟ طويلاً. نعم فالحكمة تنتفي هنا الحكمة تنتفي. من جعل هذا الاذان. قال باب تعقيب الجمعة في الحوض نعم تقدم الحديث ثم قال الاذان يوم الجمعة فزاد عثمان الاذان على الزوراء وهو - [01:15:30](#)

والسوق في المدينة نعم ثم ذكر حديث السائب ابن يزيد نعم وهو بمعنى الحديث السابق نعم ثم ذكر باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء وقد خرج الامام اذا خرج الامام وجئت فصلي ركعتين قبل ان تجلس بعض الناس يجلس - [01:15:52](#)

الخطبة لا صلي ركعتين كما امر عليه الصلاة والسلام سليك الغطفاني قال ركعت ركعتين؟ قال لا. قال فاركع. قم فاركع او قال فوكا نعم وفي اللفظ الاخر قم فوقعهما نعم ثم ذكر حديث عبد الله بن بسطام الذي يتخطى الناس وهذا لا يجوز - [01:16:15](#)

ثم ذكر حديث اوس بن اوس الثقفي وقد تقدم انه حديث صحيح ونقف عند هنا هذا وباللله تعالى التوفيق - [01:16:40](#)